رابط المادة على منصة باحث

كتاب الصلاة ومواقيتها من البخاري للشيخ ابن عثيمين 05

محمد بن صالح العثيمين

نعم باب الصلاة باب الصلاة كفارة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال حدثني شقيق قال سمعت حذيفة قال كنا جلوسا عند عمر رضي الله عنه فقال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة - 00:00:00

قلت انا كما قال انك عليه او عليها لجريء قلت فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصوم والصدقة والامر والنهي قال ليس هذا اريد ولكن الفتنة التي تموج كما يموج البحر - 00:00:24

قال ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا قال ايكسر ان يفتح؟ قال يكسر؟ قال اذا لا يغلق ابدا قلنا اكان عمر يعلم الباب؟ قال نعم. كما ان دون الغد الليلة - 00:00:44

اني حدثته بحديث ليس بالغاليق فهبنا ان نسأل حذيفة فامرنا مسروقا فسأله فقال الباب عمر الله اكبر فقوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصوم والصدقة - 00:01:02

يعني ما يحصل من الانسان مع اهله وما جاء نعم وما يحصل له في فتنة في ماله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصوم والصدقة لقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات لكن عمر لا يريد هذا - 00:01:24

يريد الفتنة التي تموت كموج البحر والتي تضطرب فيها اقوال الناس هذا يدني وهذا يقصي هذا يكذب وهذا يصدق هذا يموه وهذا يصرح هذه الفتنة التي يسأل عنها عمر رضي الله عنه - 00:01:45

فقال له حذيفة ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين لانه سوف يستشهد قبل ان تقع هذه الفتية و وان بينك وبينها بابا مغلقا قال ايخسر ام يفتح؟ قال يكسر؟ قال اذا لا يغلق ابدا - 00:02:03

لانه اذا انكسر لا يمكن يغلق منكسر لو اردت اغلاقه لم لم تستطع لكن لو فتح امكن اغلاقه قال اذا يفتح لا يغلق ابدا وهذا الظن الذي ظنه عمر وقع - 00:02:27

فان الفتنة منذ كانت في زمن عثمان الى يومنا هذا ما زال لكنها احيانا تكثر واحيانا تقل قال قلنا اكان عمر يعلم الباب قال نعم يعدمه كما ان دون الغد الليلة - 00:02:50

واحد يجهل هذا اسألك احد يزهله وش معنى كما يعلم ان دون غد الليل كما ان دون غد الليل اليوم امس لها سؤال خاص ها ما سمعنا دون الغد ليلة - 00:03:09

لا لا ليس معنى طيب نعم من يعرف يلا عبد الله يعني كما ان هذه الليلة يعني قبل الغد احد يسكر علي هذا احد يشكى عليه ان الليلة ليلة الخميس - 00:03:37

قبل يوم الخميس لا احد يشكل علي اه اني حدثته بحديث ليس بالاغاليط. الاغاليط جمع اغلوطة وهي ما يسمى بالالغاز او المعايات او ما اشبه ذلك. يعني حديث واضح فهمنا ان نسأل حذيفة - 00:04:02

فامرنا مسبوقا فسأله فقال الباب عمر هذا عمر كسرى لانه قتل شهيدا رضي الله عنه ومن بعده حصلت الفتن. نعم بارك الله فيكم ان يسكت ان يتكلم بالحق الذي يراه انه الحق - 00:04:21

الاولى ان يسكت لانه اذا تكلم بما يرى انه حق فالطرف الاخر يرى انه تكلم بباطل ولا ينتفع به نعم لو كانت كلمته هي المصدرة الموردة يعني هي الحاسمة لا يجب عليه ان يتكلم - 00:04:45

اما اذا كانت كلمته لا تفيد وانما تزيد فتنة الشيعة اعلم فلا يتكلم اذا سئل الشيخ اما انت ما قلت لك اذا كانت كلمة ستفيد فليتكلم والا

فالسكوت خير لان الكلام في الفتن - 00:05:05
حتى بالصدق يؤجج نار الفتنة ويزيدها اي نعم بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة قال حدثنا باب الصلاة كفارة كتاب الاسراف نعم نعم حدثنا قتيبة قال حدثنا يزيد ابن زريع - 00:05:30
عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن - 00:05:59
من السيئات فقال الرجل يا رسول الله الهذا قال لجميع امتي كلهم طبعا من تقديم وتأخير او قران الاول قرنت حديث مسدد طيب قوله تبارك قوله صلى الله عليه وسلم - 00:06:17
اه نعم قوله ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة يعنون امرأة محرم عليها ان يقبلها لكن دعته نفسه الى ذلك فقبلها فاتى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فاخبره فانزل الله اقم الصلاة - 00:06:47
لدلوك الشمس الى غسق الليل فنعم اقم الصلاة فانزل الله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار انا ما عندي وقت ما هي عندي الوا مهيب عندي لكن الاية لفظها واقم الصلاة - 00:07:05
واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل طرف النهار هما الفجر والعصر وزلفا من الليل اي طائفة من الليل مثل العشاء ويجوز ان يكون المراد بطرفي النهار الظهر والعصر لان - 00:07:28
الظهر والعصر في اخر النهار او في نصفه الاخير ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل يا رسول الله الي هذا؟ قال لجميع امتي كلهم. الحمد لله ففي هذه الاية دليل - 00:07:50
على امور الامر الاول ان القبلة ليست من كبائر الذنوب لان كبائر الذنوب لا تكفرها الصلوات الخمس فان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اشترط ليش في كون الصلوات الخمس تكفيرا اجناب الكبائر - 00:08:10
ولكن هل يعني ذلك ان الانسان يأمن ان يزيغ قلبه بهذا الامر لا لا يأمن قد يترقى من ذلك الى الزنا الصريح الكامل والعياذ بالله ولهذا لا يجوز ان يتساهل الانسان في هذا الامر - 00:08:34
من من مثل هذا الحديث من فوائد الحديث ان القرآن ينقسم الى قسمين القسم الاول ما نزل ابتداء والقسم الثاني ما نزل لسبب ومن فوائد الحديث ان الله يتكلم بالقرآن حين ان زاده - 00:08:54
لانه اذا كان نزول الاية لسبب دل هذا على ان الله تكلم بها بعد هذا السبب وهذا هو القول الراجح ان الله تعالى يتكلم بالقرآن حين انزاله ومن فوائد الحديث - 00:09:16
انه ان الصلاة لا تكفر مثل القبلة الا اذا كانت مقامة يعني اتى بها الانسان على وجه الاقامة والاستقامة بدون تفريط وبدون تهاون بشروطها واركانها وواجباتها وحينئذ من يضمن اليوم - 00:09:32
ان يأتي بصلاة مقامة ان هذا لنادي كندرة الكبريت الاحمر كما يقولون او دونه خرق القتال ولهذا لا يجوز للفساق ان يتجرأوا على تقبيل من يحرم تقبيله ويقول الحمد لله - 00:10:00
اقم الصلاة طرفي النهار وزلك من الليل يقول من قال انك تقيم الصلاة لعلك تأتي بالصلاة المختلة في اركانها وشروطها وواجباتها ومن فوائد الحديث التكافؤ بين الحسنات والسيئات لقوله ان الحسنات - 00:10:21
يذهبن السيئات وهذا هو الحكمة من وضع الموازين يوم القيامة ونضع الموازين القصد ليوم القيامة فلا تظلموا نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل اتينا بها وكفى بنا وكفى بنا حاسبين ومن فوائد الحديث - 00:10:44
ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب احمد ان الرجل سأل هل هذا له خاصة قال بل لجميع الامة فالعبرة بعموم ايش اللفظ لا بخصوص السبب وهذه قاعدة معروفة في اصول الفقه - 00:10:59
فان قال قائل الستم تجيزون ان يصوم المسافر في السفر في رمضان وتقولون ان هذا لا بأس به بل هو افضل اذا لم يكن مشقة فالجواب؟ بلى كيف نقول بذلك - 00:11:24

وقد قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا الحديث ورد على حال معينة وعلى شخص معين على حال معينة وعلى شخص معين - 00:11:48

فلا تتقيد بالشخص المعين الذي قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم هذا القيل من اجلي وهو الرجل الذي رأى النبي صلى الله عليه وسلم عليه زحاما وقد ظلل عليه - 00:12:07

فهو قد شق عليه الصوت فقال ليس من البر الصيام في السفر فيقال ان هذا الحكم لا يختص بهذا الرجل بل له ولامثاله واذا قلنا له ولامثاله صار عاما لكن - 00:12:24

قاسوا بهذه الحال فالعموم اذا باعتبار ايش باعتبار الحال ولا يختص بهذا الرجل المعين ويدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يرى اصحابه يصومون ويفطرون ولا ينهاهم - 00:12:43

بل كان هو يصوم ولولا انه اخبر بان الناس شق عليهم لبقي صائما قال ابو ذرار رضي الله عنه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان في حر شديد - 00:13:04

حتى ان احدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر واكثرنا ظلا صاحب الكساء وما منا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن رواحة اذا فالصوم افضل - 00:13:21

لانه كان الرسول عليه الصلاة والسلام ولانه يقع في الزمن المخصص له ورمضان وهو افضل من غيره ولان فيه ابراء للذمة او لان فيه سرعة ابراء الذل ولانه اسهل على المكلف - 00:13:41

ولهذا تجد الرجل اذا كان عليه قضاء يوم واحد تجده عنده اثقل من عشرة ايام فالحاصل ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص سبب باعتبار ايش الحال باعتبارها فمن كانت حاله مثل هذا الرجل الذي شق عليه الصوم الى حد انه قد ضلل عليه والناس يزدحمون ليطالعوه وكأنه صريع - 00:14:00

فهذا نقول له ليس من البر الصيام في السفر نعم قول النبي صلى الله عليه وسلم واليد تزني وزناها البحر في الحديث الاخر لا يضرب برأس احدكم في مخيط فيخرج منه - 00:14:29

اهل الله عند الله ان من ان يمس يد امرأة لا تحل له. نعم. هذان حديثان يا شيخ ما يدل على ان هذا من كبائر القبلة اعظم يعارض ما ذكرنا - 00:14:47

هذا الرجل ثابت. ما اجتنبت الكبائر ولو كانت كبيرة ما اذهبتها الصلاة لعله جمع اليها التوبة ها جمع الى الصلاة التوبة هذا الرجل ايش توبة لا لا الاوتار ما ما بعظ الاشكال - 00:14:58

مجيء والله عز وجل قال ان الحسنات هو جاء يسأل جاء يسأل اما لو كان تائبا فيمكن ان نقول انه تائب وان الحسنات يذهبن السيئات ويرادن الحسنات توبة لكن ظاهر الاية الكريمة ان مراقب الحسنات هنا اقامة الصلاة - 00:15:19

طلعت نعم ايش اي نعم هو ما ما وقع مكفرا فانه لا يتابع يوم القيامة انت لكن فيه معادلة في يوم القيامة يؤتى بالحسنات التي بقيت والسيئات التي بقيت لم تزر - 00:15:40

فيعاد البيت ايش ثمة الاشكال الاخ عبد الله يقول الرسول ما امره بالتوبة بل قال ان الحسنات يذهبن السيئات يكفي من كونها وصفت بالسيئة انه يجب التوبة منه - 00:16:06